رابط المادة على منصة باحث

سؤال على الهاتف

سؤال على الهاتف - إذاعة القرآن الكريم)58(- لفضيلة الشيخ أ.د. سعد الخثلان

سعد الخثلان

في مثل هذا المساء يطيب اللقاء على مائدة العلم والافتاء في برنامجكم سؤال ام عبد الله تفظلي بالسؤال. سؤال من رسائل الجوال هذا السؤال وصلنا من احد الاخوة يقول سؤال - 00:00:01
على الهاتف يقول عليه الصلاة والسلام من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين. سوء السوء. سؤال على الهاتف برنامج يصل السائلين بمجموعة من العلماء المعتبرين عبر اثير اذاعة القرآن الكريم من - 00:00:23
للمملكة العربية السعودية بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلاة وسلاما على النبي الامين واله وصحبه اجمعين. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومرحبا بكم احبتنا الكرام الى حلقة جديدة من برنامج الفتاوى المباشر سؤال على الهاتف - 00:00:50
ضيف حلقتنا هو فضيلة الشيخ الاستاذ الدكتور سعد بن تركي الخثلان عضو هيئة كبار العلماء. في بدء حلقتنا نرحب بفضيلته. السلام عليكم شيخ سعد بعد قليل سيكون معنا ان شاء الله الشيخ سعد - 00:01:11
نذكر الاخوة والاخوات برقم التواصل معنا في هذه الحلقة صفر واحد واحد اربعة صفر خمسة اثنان تسعة تسعة ونرحب بضيف البرنامج الشيخ سعد السلام عليكم وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته - 00:01:26
حياكم الله الشيخ سعد وفي بداية الحلقة نبدأ باولى الرسائل التي وصلت عبر جوال البرنامج من الاخت ام علي تقول ما حكم النظر لصور الرجال في التلفاز وفي المجلات او الجوالات وغيرها - 00:01:43
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن اهتدى بهديه الى يوم الدين. اما بعد فان الله عز وجل يقول قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك ازكى لهم. ان الله خبير بما يصنعون - 00:02:00
وقل للمؤمنات يغضضن من ابصارهن ويحفظن فروجهن ولا يبدين زينتهن الا ما ظهر منها فامر الله تعالى الرجال والنساء بغض البصر ولكن الامر ولكن الامر بغض البصر بالنسبة للرجال قد جاء عاما - 00:02:19
ولم يرد ما يدل على انه يستثنى منه شيء ولهذه ولهذا فالرجال مأمورون بغض البصر عن النساء الاجنبيات مطلقا سواء اكان بشهوة او بدون شهوة واما بالنسبة لنظر النساء الى الرجال - 00:02:40
فقد وردت ادلة اخرى تدل على ان آآ النهي عن نظر المرأة الى الرجل انه انه مشروط بما اذا كان ذلك بشهوة اما اذا لم يكن بشهوة وكان نظرا مجردا - 00:02:59
فلا بأس به ومن الادلة الواردة على لهذا ما جاء في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها آآ ان النبي صلى الله عليه وسلم اذن لها بان تنظر الى الحبشة وهم يلعبون بحرابهم - 00:03:16
يوم العيد مع انهم رجال اجانب ومع ذلك اذن النبي صلى الله عليه وسلم لعائشة في ان تنظر اليهم وكذلك ايضا فاطمة بنت قيس لما طلقت قال لها النبي صلى الله عليه وسلم اعتدي في بيت ابن ام مكتوم انه رجل كفيف - 00:03:33
يضع ثياب نعم فانه رجل كفيف تظعين ثيابك فلا يراك ومعلوم انها تنظر اليه وادلة اخرى دلت على ان نظر المرأة المجرد الى الرجل انه لا اثم فيه ولا حرج على المرأة فيه - 00:03:54

وعلى هذا يقال بالنسبة لنظر المرأة الى الرجل اذا كان هذا النظر مقرونا بشهوة فان هذا لا يجوز وعلى هذا تحمل الاية الكريمة وقل للمؤمنات يغضضن من ابصارهن اما اذا كان نظرا مجردا ليس مقرونا بشهوة - 00:04:13
وانما كامرأة تشتري من رجل بضاعة مثلا او كامرأة تنظر الى محاضرة في التلفاز او نحو ذلك وكان الغرض هو الافادة فقط ولم يكن اه هناك ارتباط بالشهوة فان هذا النظر لا بأس به - 00:04:32
لان المرأة هي المأمورة بان تتحجب عن الرجال لا العكس فاذا يكون نظر المرأة الى الرجل يكون على هذا التفصيل نعم احسن الله اليكم وبارك في علمكم. شيخنا في نظر الرجال الى آآ الاجنبيات الا يستثنى من ذلك القواعد من النساء - 00:04:52
نعم القواعد من النساء رخص الله تعالى فيهن فقال والقواعد من النساء اللاتي لا يرجون نكاحا فليس عليهن جناح ان يضعن ثيابهن غير متبرجات بزينة واي يستعففن خير لهن فرخص الله تعالى لهن بان يضعن ثيابهن - 00:05:12
فالامر بالنسبة لهن واسع لكن مع ذلك يعني انظر كيف ان الله تعالى لما رخص لهن في ذلك قال غير متبرجات بالزينة. هم. ومع ذلك وان يستعففن خير لهن. فانظر الى عناية الشريعة بهذا الجانب - 00:05:31
يعني اعتنت الشريعة بهذا الجانب عناية كبيرة لانه في الحقيقة قضية النظر هي مبدأ الشرف وهي مبدأ الفتنة واصل الفتنة التي بين الرجال والنساء مبدأها من النظر ومن ايضا تخفف المرأة من الحجاب اذا اذا لم تتحجب المرأة او ان حجابها كان خفيفا لا يغطي مفاتن المرأة - 00:05:48
فان هذا هو سبب آآ الفتنة التي تقع بين الرجل والمرأة. نعم. ولهذا عنيت الشريعة بهذا الجانب عناية كبيرة حتى في حقوا قواعد لما جاءت الرخصة لهن بان يضعن ثيابهن قيد هذا بان بان يكن غير متبرجات بزينة ومع ذلك عقب - 00:06:13
والله تعالى على هذا فقال وان يستعففن خير لهن نسأل الله يكون البركة في علمكم وتبقى الاختم علي سؤال اخر لكن ارجعه الى بعد استقبال بعض اتصالات الاخوة والاخوات نبدأ بالاخت ام - 00:06:33
اه نايف من بيشة ام نايف اي نعم نعم الو السلام عليكم عليكم السلام الشيخ معي نعم ايوة انا شيخ بسألك عن ستة وثلاثين الف كم زكاتها طيب سؤال اخر - 00:06:47
وبسألك عن سجود الشكر يعني اسجده يعني عدة مرات اذا واحد طلع عليه موقف وحصل له يعني تكرر في يجوز له طيب. يعني جايز تكرار سجود اه اشمل الشكر لذات شي حقق لك ربي اياه. نعمة واحدة ولا اكثر من نعمة - 00:07:07
يعني لا عدد عدد كل نعمة الله لا تحفظ ولا تعد بس علشان اللهم لك الحمد والشكر طيب ايش يعني حصل لك وانت يعني صعبة تجيك. طيب طيب سؤال طارئ. نعمة متجددة. متجددة نعم. ايه ايه اللهم لك الحمد والشكر. نعم. طيب عطيني سؤال - 00:07:30
ما لك الا الثالث؟ والعيال يعني مقيمهم دايم عدة مرات للصلاة اكثر الاوقات يعني يصوتونها هل اعلن اسمهم ولا لا؟ وهم رياجيل يحافظوا. وهم يعني بزارين لا رياجيل. كبار. طيب - 00:07:50
طيب تسمعين اجابة الشيخ؟ ها؟ شيخنا سؤالك سؤال الاخت الاول تسأل عن ستة وثلاثين الف كم زكاتها زكاة فوق تسعمائة ريال وانا اعطي الاخ المستمع قاعدة مفيدة في هذا الباب - 00:08:06
وهي اذا اردت معرفة مبلغ الزكاة في اي مبلغ نقدي فاقسم المبلغ على اربعين اقسم اي مبلغ على اربعين يخرج لك مقدار الزكاة فمثلا في سؤال الاخت ستة وثلاثون الفا اذا قسمناه على اربعين كانت النتيجة - 00:08:22
تسع مئة ريال. نعم. بينما لو كانت مثلا اربعين الفا كانت الف ريال. صحيح مئة الف الف الفان وخمس مئة وهكذا نعم. تسأل عن سجود الشكر وتكرار النعم المتجددة وكثرة سجودها. اه للشكر. هل هذا الفعل مشروع - 00:08:40
سجود الشكر انما يشرع عند تجدد نعمة او عند اندفاع نقبة فلا بد من ان تكون النعمة طارئة او اندفاع النقمة يكون طارئا اما النعم المستمرة فانه لا يشرع السجود لها. لان نعم الله تعالى على الانسان كثيرة ومستمرة - 00:08:59
ولو قيل بانه يشرع السجود لها للزم من ذلك بان يكون الانسان ساجدا دائما يعني شيخ سعد مثلا لو انسان قال اريد ان اسجد سجود الشكر للاسلام وهو مسلم من ان ولد ومثلا على نعمة البصر - 00:09:20

نعمة السمع هذا لا يشرع هذا غير مشروع نعم هذا من البدع لان السجود عبادة والعبادات الاصل فيها التوقيف فلابد ان تكون النعمة طارئة متجددة مثل مثلا ان يبشر انسان بولد ان يبشر بنجاح - 00:09:36
ان يبشر برزق مثلا غير متوقع آآ ان آآ تندافع عنه نقمة مثلا حصل له حادث ونجا منه يعني باعجوبة ويعني كان الحادث مثلا حادث مؤلما لكن نجا من هذا الحادث ونحو ذلك. نعم. فلابد ان تكون النعمة متجددة وكذلك النقمة ايضا - 00:09:54
الاندفاع والنقمة يكون طارئا فلابد من هذا القيد سجود الشكر محله عند تجدد النعمة او عند اندفاع النقمة وبركة في علمكم سؤال الاخت ام نايف الثالث وهو شكوى من الامهات والاباء وكذلك الزوجات والازواج - 00:10:17
تقول هي توقظ ابناءها وهم كبار بالغين وتكرر ذلك ومع ذلك في بعظ الصلوات لا يستيقظون لها هل عليها اثم في ذلك عدم يعني المواصلة في تعليم او تذكيرهم بالصلاة وايقاظهم لها - 00:10:38
هذه الشكوى التي تشتكي منها الاخت الكريمة يشتكي منها معظم الوالدين معظم الناس في البيوت فيشتكي منها رب الاسرة الوالد والوالدة فهذه الشكوى في الحقيقة شكوى كثيرة ومتكررة اه فيشتكي الوالدان من ان اولادهما لا يستيقظان للصلاة رغم - 00:10:56
آآ امرهما بالصلاة رغم انهما يأمران الاولاد بالصلاة الا ان الاولاد لا يستجيبون لهم ويؤخرون الصلاة عن وقتها او انهم يصلونها في البيت اذا كانوا ذكورا والحقيقة ان آآ هذه المشكلة مشكلة - 00:11:22
كبيرة لان لانها متعلقة بعبادة من اعظم العبادات بل هي اعظم العبادات بعد اه الشهادتين اعظم اركان الاسلام بعد الشهادتين والصلاة التي هي عمود دين الاسلام ولا حظ في الاسلام لمن ضيع الصلاة. ومن ضيع الصلاة فهو لما سواها اضيع - 00:11:42
ولكن على الوالدين ان يستمر في امر اولادهما بالصلاة ولا تبرى ذمتهما الا بذلك حتى لو قال ان ان امري للاولاد بالصلاة لا فائدة منه هذا لا يعفيه من ان يستمر في الامر - 00:12:03
لابد من ان يأمرها اولاده بالصلاة في كل وقت ويتخذ من الوسائل ايضا ما يعينه على ذلك. يتخذ مثلا آآ يطفئ مثلا آآ الاضاءة او يشعل مثلا المصباح مصباح الغرفة او يطفئ الانترنت اذا كان الابن يشتغل بالانترنت - 00:12:22
او يطفئ المكيف ونحو ذلك من الامور التي يستحث بها هذا الابن على ان يصلي مع الجماعة في المسجد ويعظه ويذكره بالله عز وجل ويبين له عظيم شأن الصلاة وعظيم مكانتها ومنزلتها في الدين - 00:12:45
ويستمر على هذه النصيحة فان استجاب هذا الابن فالحمد لله وان لم يستجب فقد برئت ذمة هذا الاب وهذه الام. لكن لابد من الاستمرار على كذلك الله تعالى يقول وامر اهلك بالصلاة واصطبر عليها لا نسألك رزقا نحن نرزقك والعاقبة للتقوى - 00:13:01
واثنى الله تعالى على اسماعيل وقال وكان يأمر اهله بالصلاة والزكاة وكان عند ربه مرضيا. وذكر الله تعالى من مناقبه وخصام الحميدة انه كان يأمر اهله بالصلاة والزكاة وابراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام يقول رب اجعلني مقيم الصلاة ومن ذريتي. ربنا وتقبل دعائي. على الوالدين الاهتمام - 00:13:23
هذه المسألة الاهتمام بامر اولادهما بالصلاة وبالموعظة والتذكير والترغيب والترهيب ان يفعل جميع الاسباب. فان فعل الوالدان جميع الاسباب ولم يستجب الابن فقد برئت ذمتهما ويتحمل هذا الابن هذا الذنب لكن مع ذلك يستمر يستمر الوالدان في امرهما - 00:13:48
لاولادهما بالصلاة واذا لم يستجب لصلاة الفجر يأمران الصلاة التي بعدها والصلاة التي بعدها فلا يتوقفان عن اه امر الاولاد بالصلاة بحجة ان انهم لا يستجيبون بل لابد من الاستمرار في ذلك ولا تبرأ الذمة الا بهذا - 00:14:12
وبركة في علمكم نستقبل اتصالا اخر من جدة الاخ باخت تفضل يا بخت السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته كيف حالك اختي فيصل؟ حياك الله تفضل بسؤالك ابا اخذ. الله يفتح عليك يا معالي الشيخ اشكله علي يا شيخ الله يحفظكم ان المزكي لا يجوز ان يسقط دينا له على فقير - 00:14:28
وبين ان يسدد دينه من الزكاة عجز عنه صاحبه. ولو كان على اصوله او فروعه الشق الثاني ايضا يا اخ ياسر من هذا السؤال. هم. ان هل الاسكان في ماذا - 00:14:49

اشكل علي انه لا يجوز ان يسقط الانسان اذا كان عليه دين عليه مثلا زكاة واحد له وعليه دين ما يجوز له ان يسقط هذا الدين من الزكاة نعم واضح وجه الاشكال يعني وجه الاعتراض ما هو - 00:15:05
انه يسدد دينا عن انسان مثلا لا دين في البقالة ولا كذا يسدد عنه من الزكاة يعني ماخذ ما صار اخذه وعطاه مهم. هذا يجوز ام لا اي نعم طيب واظح نعم. الثاني هل اذا اراد ان يسدد دين فقير مثل بقالة من الزكاة - 00:15:23
هل يجب عليه ان يخبره قبل ان يسددها ام لا يشترط ذلك طيب. يعني يأتي يقول هذا ذاك الفقير كم عليه؟ فيسدده ويقول اذا جاء قل له فاعل خير سددها - 00:15:44
السؤال الشق الثالث لنا يا اخ فيصل بارك الله فيك. تفضل. معروف ان الاب ان الانسان لا يعطي اصول او فروعا من الزكاة ولكن سمعت فتوى انه يجوز ان يسدد عنهم دينا عجزوا عن ادائه - 00:15:57
ما الفرق يا شيخ بين ان نسدد هذا الدين وبين ان ينفق عليهم كأن مسألة متقاربة وكذا طيب عليهم طيب طيب. واضح؟ طيب.
السؤال الاخير لو تكرمتم اه لو تشرحون حديث اه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان روح القدس نفخ في ربعي - 00:16:13
ان نفس لن تموت حتى تستكمل رزقها واجلها فاتقوا الله واجملوا في الطلب طيب تسأل عن شرح الحديث ايه شرح الحديث. طيب تسلم. ولا اذنت لي السؤال الاخير يعني ما الفرق بين الغيرة على الدين - 00:16:31
وبين التألي على الله كما في الحديث الذي يقول والله لا يغفر الله لفلان فقال الله من ذا الذي يتألى علي؟ اني لا اغفر له فقد غفرت له وحفظت عمله - 00:16:48
فقد يشم من هذا انه قاله غيرة على الدين وحرصا عليه وحرقا عليه فما الفرق بينهما بارك الله فيهم؟ طيب طيب تسمع ما شاء الله شكرا لك حياك الله شيخنا يسأل عن اشكال وقع له يقول ان المزكي لا يجوز له ان يسقط - 00:16:58
دينه على احد ويحسبه من الزكاة مع انه يدفع آآ لمدين آآ آآ ما يسدد به الدين اه لا تعارض بين المسألتين مسألة الاسقاط ان الدائن يسقط عن المدينة الفقير الدين يحتسبه من الزكاة هذا لا يجزئ - 00:17:14
وقد نقل الاجماع على ذلك وذلك لان هذا الاسقاط هو في الحقيقة بمثابة الزكاة برديء المال كان هذا الرجل يقول ان هذا المال ما ادري يحصل او لا يحصل. وان حصل لن يحصل الا بالحاح - 00:17:39
انا ساعتبره زكاة فكأنه زكى بالرديء من المال فلذلك هذا لا يجوز واما بالنسبة لاعطاء الفقير من الزكاة الاصل انه يملك يملك الزكاة ويعطى نقدا لكن اذا وجد مصلحة راجحة - 00:17:58
بان يعطى آآ الزكاة من العروض كان يكون في مثل الصورة التي ذكرها الاخ يتفق مع صاحب محل مثلا تموينات غذائية نعم وبقالة او نحو ذلك على ان آآ يأخذ ما يحتاج اليه ويدفع هذا من الزكاة - 00:18:17
هذا لا بأس به عند وجود المصلحة الراجحة. وهذا ليس فيه زكاة بالرديء من المال. بل بالطيب من المال فليس بين مسألتين تعارض لان الاسقاط انما انما منع من كونه آآ زكاة برديء ماله لان هذا المال لا يدري هل يحصل او لا يحصل والغالب انه لن - 00:18:36
يقصد او اذا حصل لم يحصل الا بعد الحاح بمثابة الرديء بينما في الصورة الثانية المال موجود لكن هو بدل ما يعطى فيه هذا الفقير نقدا اعطاه على شكل عروض على شكل بضائع على - 00:18:57
تبني مواد يحتاج اليها هذا الفقير. فهذا المال هو من الطيب وليس من الرديء. فهذا هو وجه الفرق بين المسألتين نعم. يحتاج ان يحدد اه ويذكر له انما الصدقة او من الزكاة او لا - 00:19:11
هذا فيه تفصيل فاذا كان هذا الفقير لو علم بان هذا المبلغ او هذا الشيء من الزكاة لو علم بانه زكاة لرظي بهذا ومن عادته انه يأخذ الزكوات من الناس ولا يستنكف من اخذ الزكاة فلا يلزمه ان يخبره بان هذا زكاة. اما لو كان - 00:19:26
اه لو علم بان هذا الشيء اذا كان ما قبل وليس من عادته الاخذ من من الناس او حتى من عادة الاخذ من الناس لكن يعرف من صاحبه هذا انه لو علم بانه زكاة لما قبل فلو - 00:19:48
لابد من اخباره بالزكاة لانه ربما يكون لهذا الفقير يكون له ملحظ ويرى ان هذا المزكي قد يمتن عليه بهذه الزكاة فلا يقبلها منه فوهذا

حق له ولا يلزم ان يكون لا يلزم ان يكون الانسان تحت منة غيره - 00:20:02
فاذا كان لا يدري لو علم لو علم بانها من الزكاة لا يدري ربما لا يقبلها وليس واثقا من انه سيقبل بلوها فلا بد من اخباره بانها زكاة. اما اذا كان واثقا من انه لو علم بانها زكاة لقبلها ومن عادته انه يتقبل الزكوات من الناس - 00:20:20
فلا يلزمه ان يخبره بان هذا المال زكاة يسأل يقول ان الانسان لا يجوز له اه ان يزكي على الفروع وكذلك على الاصول ولكن اه مع ذلك يجوز له ان يسدد عنهم دينا عجزوا عن - 00:20:40
فما الفرق بين المسألتين نعم الفرق بين المسألتين آآ ان الانسان ملزم بان ينفق على الفروع والاصول عند حاجتهم عند حاجتهم آآ الانسان ملزم فاذا كان مثلا والده فقيرا وهو قادر على ان ينفق عليه - 00:20:55
وجب عليه آآ ان ينفق عليه وكذلك لو كانت امه او كان ابنه او بنته عمود النسب عند الحاجة يجب ان نفقه عليهم ومن هنا ليس له ان يعطيهم من الزكاة عند الحاجة - 00:21:21
وانما يجب عليه ان يعطيهم من حر ما له وليس من زكاة ماله بحر ماله وليس من زكاة ماله لكن آآ بالنسبة لسداد الدين الانسان ليس ملزما بسداد الدين عن غيري - 00:21:42
ولو كان هذا الغير من عمودي النسب ولو كان ابوه او كان اخوه او كان ابنه فلا يلزم الانسان بان يسدد الدين عن غيره. الاب لا يلزم بان يسدد دين ابنه. والابن لا يلزم بان يسدد دين ابيه - 00:22:01
ولذلك لو صار على الابدين لا يملك القاضي ان يلزم الابن بسداد دين ابيه او كان على الابن دين لا يملك القاضي ان يلزم الابن يعني بان بسداد دين لا يملك ان يلزم الاب بسداد دين ابنه - 00:22:19
فكل منهما غير ملزم بسداد دين الاخر. لا الاب ملزم بسداد دين ابنه ولا الابن ملزم بسداد دين ابيه وما دام ان الامر كذلك فحينئذ يجوز ان يعطيه من الزكاة ما يسدد به الدين - 00:22:35
لانه غير ملزم اصلا بسداد دينه. بخلاف غير الدين فانه ملزم. فانه ملزم بسد حاجته آآ فاذا اعطاه من الزكاة استفاد باعطائه من الزكاة آآ درء النفقة عن نفسه فلا ينفق على على آآ هذا الاب او على هذا - 00:22:51
فالاذن بخلاف سداد الدين فان سداد الدين لا يستفيد اصلا اذا سداد الدين عن ابيه او عن ابنه فانه لن يستفيده بسداد الدين لن يستفيد في ذلك شيئا اه بخلاف اه غير الدين يستفيد من هذا انه لن اه يدفع النفقة الواجبة عليه. وهو قد حصل مصلحة شخصية - 00:23:14
بدفع الزكاة الى ابيه او الى ابنه. فهذا هو وجه الفرق بين المسألتين. احسن الله اليكم وبارك في علمكم. تبقى سؤالان للاخ باخت لكن حتى نستقبل اتصالات في هذه الحلقة من تبوك ابو عبد الملك تفضل - 00:23:36
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. عليكم السلام ورحمة الله وبركاته ثلاثة السي لاحسن الله اليكم. واليك تفضل. اه السؤال الاول شيخ انا اه الان في مواضع اه رفع اليدين عند التكبير. ورد بعد القيام - 00:23:53
من التشهد الاول. اه ماذا لو كان مسبوق المأموم بركعة؟ هل يشرع هنا ايظا رفع اليدين طيب لو تجيب يا شيخنا مباشرة المسبوق اذا كان مسبوقا فانه القول الراجح ان ما يدركه مع الامام هو اول صلاته - 00:24:06
وما يقضيه هو اخر صلاته وعلى ذلك فهو يراعي هذا فمعنى ذلك اذا قام اه من الركعة الثالثة اه اذا قام الامام من الركعة الثانية وهي في حق المسبوق والركعة الاولى فالامام يرفع يديه اما هذا المسبوق لا يرفع يديه باعتبار انها الركعة الاولى في حقه - 00:24:26
نعم طيب الله يكتب شيخنا السؤال الثاني آآ انتظار الامام اذا انتظر المأموم فسمع فتح آآ باب المسجد آآ مثلا كان في وهل يشرع يعني التأخير ان ينتظر المأموم وايضا شيخنا لو كان الامام يقرأ في سورة اول ما انتهى من السورة سمع باب المسجد مثلا وشرع في صغيرة انتظارا - 00:24:47
عموما هل يشرع هذا اه الفقهاء يقولون انه ينبغي للامام ان يراعي المسروق اه الذي دخل متأخرا بشرط الا يشق على المأمومين خلفه فاذا انتظره انتظارا يسيرا حتى يدرك الركوع - 00:25:13

ولم يكن في هذا مشقة على من خلفه من المأمومين فلا بأس لكن لا لا ينتظر انتظارا يكون فيه مشقة على من خلفه لان المأمومين خلفه الذين اتوا المسجد مبكرين هم اولا بالمراعاة من هذا المسعوق المتأخر - 00:25:32
لكن الانتظار اليسير لا بأس به. ينتظر قليلا يعني يطيل الركوع اكثر مما اعتاد ان ان يركع. آآ حتى يدرك هذا المسبوق الركوع معه لكن بهذا القيد وبهذا الشرط بشرط ان لا يشق على المأمومين. يشرع له ان - 00:25:50
سورة قصيرة قبل اذا اردت والكلام الان اذا ركع. لا لا قصدي اذا سمع في نهاية قراءته واراد ان ينتظر حتى يدخل هذا المسبوق بعضهم مثلا يقرأ بسورة الاخلاص حتى يستطيع ان يدرك الركعة - 00:26:10
انه غير مناسب وانما المأموم آآ ما ادرك فيصلي وما فاته يقضي والحمد لله اما ان الامام يرجع ويقرأ بسورة لاجل مراعاة مسبوق متأخر عن الصلاة فهذا ارى انه غير مناسب - 00:26:32
والاولى الا يفعل الامام ذلك. انما فقط يطيل الركوع قليلا لادراك الركعة. بقدر ما بقدر الذي لا يشق على المؤمن اما قراءة سورة لاجل ان يدرك هذا المسبوق المتأخر الصلاة فهذا غير مناسب - 00:26:54
شيخنا السؤال الثالث اه شيخ انا الان من اه اراد ان يمسح على الجورب واخذ بقاعدة ان يأخذ حكم المبدل منه بان يمسح اولا على اليمين ثم يمسح على الشمال - 00:27:12
آآ شيخنا الان من يقيس يقول طيب لماذا آآ القاعدة هذي؟ لماذا الان وردت السنة ثلاث مرات لماذا لم تطبق هذه القاعدة في المسح ان يمسح ثلاث مرات يعني اي نعم - 00:27:27
نعم السنة وردت هكذا بان المسح يكون مرة واحدة. هم. ولا يكون اكثر من مرة. لان المسح رخصة والرخص مبناه على التخفيف نعم. فالحكمة تقتضي ان يكون مرة واحدة. ولهذا عند مسح - 00:27:47
اه الشهر عند مسح الرأس في الوضوء يمسح مرة واحدة بينما بقية الاعضاء اه الافضل ان تغسل ثلاث مرات وذلك لان لان المسح مبناه على التخفيف في الاصل ثمان المسح على الخفين رخصة - 00:28:04
والرخص مبناها على التخفيف ولهذا اكتفى فيها بمرة واحدة. نعم نعم شكرا الاخ ابو عبد الملك شكرا جزيلا. بقي شيخنا من اسئلة الاخت ام علي اخذنا سؤالها الاول في بداية الحلقة. تقول ما حكم سماع القرآن من - 00:28:20
سماعات الاذن اثناء آآ ممارسة الرياظة مثل الجري وغيره فلا بأس بهذا لا بأس بان تستمع للقرآن عن طريق هذه السماعات وتستفيد وتنصت للقراءة والاستماع للقرآن عمل صالح قد اخبر الله تعالى بانه من اسباب زيادة الايمان - 00:28:36
قال سبحانه انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم واذا تليت عليهم اياته زادتهم ايمانا فاخبر الله تعالى بان الاستماع للقرآن انه من اسباب زيادة الايمان اه الاستماع للقرآن والانصات له هذا من الاعمال الصالحة ومما يقوي الايمان لدى المسلم - 00:28:56
فاذا كانت الاخت الكريمة تريد الاستماع للقرآن عن طريق المسجل وعبر هذه السماعات فلا بأس هذا عمل طيب نعم. احسن الله اليكم وبارك في علمكم. آآ باقي من اسئلة الاخ باخت آآ سأل آآ عن آآ آآ - 00:29:21
من تألى على الله عز وجل في الحديث القدسي وقال الا يعتبر آآ ذلك من الغيرة على الدين؟ وهل آآ نستطيع ان يعني نفرق بين الغيرة وبين التألي على الله عز وجل - 00:29:38
اه التألي على الله عز وجل آآ ان يتكلم بكلام يخبر فيه عن الله سبحانه وتعالى بان يفعل كذا او الا يفعل كذا على سبيل العجب ومن ذلك ما جاء في حديث سمرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله تعالى - 00:29:53
آآ نعم قال رجل قال رجل والله لا يغفر الله لفلان قال الله تعالى من ذا الذي يتألى علي الا اغفر لفلان لقد غفرت له واحبطت عمله فهذا هذه الصورة منصور التألي. ان الانسان يقول لا يغفر الله لفلان. لا يفعل الله بفلان كذا لا. الله يفعل بفلان - 00:30:16
هذا من التألي على الله عز وجل. ولو كان دافعه الغيرة حتى حتى لو كان دافع الغيرة فانه في في الحديث السابق هذا الرجل يعني دفعه الغيرة ورؤية ما عليه هذا الانسان من التقصير - 00:30:39
ورؤية ما عليه هو من الطاعات فقال والله لا يغفر الله لفلان. قال الله من ذا الذي يتألى علي الا اغفر لفلان؟ لقد غفرت له واحبطت

عمله من ذلك ايضا منصور التألي على الله ان يقول الانسان سافعل كذا او لن افعل كذا من الامور التي - 00:30:53
انتم عارفين مستقبل ولا يقرن ذلك بمشيئة الله تعالى هذا يعتبر نوعا من التألي على الله عز وجل. ولهذا فانه في الغالب لا يتحقق ما اراده فاذا قال لا فعلن كذا ولم يقرن هذا بالمشيئة لا يتحقق في الغالب ما ما يعني اراده لان هذا نوع من التألي على - 00:31:16
الله عز وجل واما الغيرة فالغيرة تختلف الغيرة محمودة وغيرة على محارم الله عز وجل هذه من الامور المحمودة. فاذا رأى ان المحارم تنتهك وان المنكرات تعلن فينبغي ان يكون لديه غيرة وان يحرص على انكار المنكر وعلى التواصل من لديه القدرة على انكار هذا المنكر ولا يتبلد عنده - 00:31:41
احساس اه بعض الناس يرى المنكر امامه معلنا ومع ذلك لا ينكر هذا المنكر. بل ربما لا يحدث في نفسه اه اي شيء فهذا الرجل هذا الذي لا يحدث اعلان المنكر عنده اي شيء - 00:32:05
في نفسه هذا قد ماتت عنده الغيرة ليس عنده غيرة على محارم الله عز وجل. والمطلوب من المسلم آآ اذا رأى محارم الله تنتهك ورأى المنكرات تعلن ان يكون لديه غيرة على انتهاك محارم الله عز وجل. فيحرص على تغييرها بحسب المستطاع - 00:32:22
فان استطاع من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه والتغيير باليد انما يكون من الصلاحية ولي الامر واو من ينيبه او الاب في البيت - 00:32:44
اما التغيير باللسان فهو مستطاع لكثير من الناس والتغيير بالقلب او الانكار بالقلب هذا لا يعذر فيه اي احد. او انه يتواصل مع من لديه القدرة على انكار هذا المنكر - 00:32:57
فهذه هي الغيرة المحمودة التي ينبغي ان تكون موجودة لدى كل مسلم نعم وبركة في علمكم نختم بسؤال الاخ باخت الاخير يسأل عن حديث آآ النبي صلى الله عليه وسلم آآ ان روح القدس نفث في روعي - 00:33:10
آآ ان نفسا لا لن تموت حتى تستكمل اجلها ورزقها فاجملوا في الطلب ولا يحملن احدكم استطاع الرزق ان يطلبه وبمعصية او كما جاء في الحديث يسأل عن آآ مجمل معنى هذا الحديث - 00:33:30
اولا هذا الحديث من جهة الصناعة الحديثية لا يثبت ففي انقطاع اخرجه آآ ابن ابي سيدة من حديث ابن مسعود رضي الله عنه وعلقوا الدار قطني وغيره هو لا يصح - 00:33:46
عن النبي صلى الله عليه وسلم. وان كان معناه معناه صحيح وقال ان روح القدس نفث في روعي ان نفسا اه لا لن تموت حتى تستكمل رزقها. فاتقوا الله واجملوا في الطلب وليحملنكم استبطاء الرزق ان تطلبوه بمعاصي الله فان الله - 00:34:05
لا يدرك ما ما عنده الا بطاعته وهو من جهة المعنى معناه صحيح واما من جهة الصناعة الحديثية فانه لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم وان كان بعظ اه العلماء المتأخرين حسنه - 00:34:27
لكن اه الصحيح انه غير ثابت وانه لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم كما قالت دار قطني وغيره نعم احسن الله اليكم وبارك في علمكم نشكركم الشيخ سعد في ختام هذه الحلقة انا جبتهم على اسئلة الاخوة والاخوات - 00:34:43
وشكرا لكم وللاخوة المستمعين شكرا لكم انتم احبتنا الكرام وهذه تحية من فريق العمل من منفذ الفترة احمد الروضان ومن مذيعها الزميل احمد المطوع من التنسيق جمعان الجمعان ومحمد النمي - 00:34:58
من الاعلام الجديد فيحان السبيعي ونبيل الخليف. وهذه تحية من منفذ البرنامج الزميل فارس ابن سعود المضيان. ومن الاعداد بالتقديم محدثكم فيصل من جت ايامنا العتيبي ومن مخرج البرنامج الزميل ماجد ابن راشد الدباس. حتى الملتقى بكم نستودعكم الله على امل اللقاء بكم. السلام عليكم ورحمة الله - 00:35:11
وبركاته على المودة والاخاء نلتقي واياكم على مائدة من موائد الافتاء. سؤال سؤال على الهاتف - 00:35:31